

ولا يرجعها الى بحث وتفتيش فيرسا، عنانه ويسم في مراتع الكذب لسانه ويتخذ آيات الله عزراً ويشترى ليل الحديث، ليفل عن سبيل الله وحسبك، بها صفقة خاسرة .

المرأة في الاسلام (١)

تعدد الزوجات حالة لازمة لبعض درجات النشوء. العمراني لا مناص منها فكثرة الحروب بين القبائل وما ينشأ عنها من نقص الرجال مع حفظ عدد النساء واستبعاد الامراء امور كلها توجب هذه العادة التي نستقيها في عصرنا هذا ونراها ضرراً عظيماً .

ولقد عرف تعدد الزوجات في القديم بين الامم الشرقية كافة واستعمال الملوك لها رم مظنة الاتصال بالله تعالى حللها للرعية وحبيها اليهم وقد انتشرت في الهندوس وم مجوس الهند منذ ابتداء امرهم والظاهر انهم كانوا كلما دينين والاشوريين والبابليين والفرس لاحقاً لم في ما يمكنهم التزوج به من النساء وان براممة «الف الاول» الى يومنا هذا يباح لم من تعدد الزوجات ما تشتهي نفوسهم

وانتشرت هذه العادة ايضاً في بني اسرائيل قبل ظهور موسى وهورفي بها من خير ان يضع حداً لها الا ان التلود في العصر المتأخرة علق العدد على كفاءة الرجل ومع ان الريانيين وهم احبار اليهود انحوا للناس بان لا يتزوجوا باكثر من اربع فقد خالفهم القراءون في ذلك ولم يجوزوا وضع حد ما .

ودين الفرس الاقدمين يكافيء الرجل على تعدد زوجاته وقد انحطت هذه العادة عند الفينيقيين والسوريين الاقدمين الى الخروج عن الاطوار البشرية . وبلغت عند التراسيين والبيديين والبلانيين الذين تزلوا القارة الاوروية وغربي آسيا ما لم تبلغه عند غيرهم وكانت المرأة عند الاثينيين وهم ارقى الشعوب اغالية متاعاً يباع ويشري ويورث ويوصى به بعد الموت . وايح لم من التعدد ما شاؤا .

اما رومية فان الاحوال الخاصة التي بنيت عليها ادارتها منعت تعدد الزوجات غالباً . ومما يكن من صحة ما ورد من اغتصاب الصانبات فان وجود هذا الخبر في الاساطير الرومانية يدل على الاسباب التي دخلت في سن الشرائع الرومانية الخاصة بالزواج . اما في الاقطار المجاورة وخصوصاً عند الانترسكانيين فان تعدد الزوجات كان من العادات المتأخر اصحابها . ومجاورة الرومانيين لغبرهم من الامم سكان ايطاليا احقاباً متواليه وحروبهم

(١) معرفة عن الانكليزية من كتاب «روح الاسلام» للامير علي العالم الهندي الشهير

وانتصاراتهم قروناً عديدة مع ما ينشأ عن ذلك من عادات البذخ والترف كل ذلك كان منه أخيراً ان الارتباط الاخلاقي في الزواج اصبح شبيهاً بالالفاظ المرددة ليس الا .
واذا كان تعدد الزوجات ممنوعاً في صريح القانون الروماني فان السيدات الرومانيات بعد الغلبة على قرطاجنة تطالت نفوسهن للالتفاف من منافع جمهورية حرة ضخمة كالجمهورية الرومانية فلم يروهن غير العاشقين واصبح الزواج حينئذ تسرياً مختلطاً . وتشير حرية النساء وضعف ارتباطهن بالرجال وكثرة تغيير الزوجات وافتراغنهن على الغير - الى انتشار تعدد الزوجات تحت اسم مستعار .

وفي غضون ذلك ابتدأت تعاليم النصرانية الاولى تنتشر على شطوط الجليل وتير العالم الروماني كله . وتأثير الاسينيين الظاهر في تعاليم المسيح وما يضاف اليه من الاعتقاد بقرب الساعة كل ذلك حمل نبي الناصرة على الخط من قدر الزواج عموماً وان لم يمنعه صراحة وهكذا بقي حال تعداد الزوجات حتى منعه يستيانس الا ان هذا المنع القانوني لم يغير شيئاً في آداب الامة وبقي حال تعدد الزوجات كما كان عليه حتى مجته اذواق اهل القرون المتأخرة وكانت الزوجات ما عدا الزوجة الاولى تثن تحت اعباء ثبيلة لا حقوق لهن ولا ضامن بل كن عبيد او هام ازواجهن وتصوراتهم واولادهم لا يورثون بل كانوا يدعون نفولاً ويعاملون ماملة المشردين ولم يكن هذا النوع من الزواج محصوراً في الطبقة العالية فقط لان خدمة الدين كثيراً ما نسوا عهد الرهبانية وارتبطوا بغير واحدة من النساء سواء كان ارتباطاً مشروعاً او غير مشروع .

ومن المحققات التاريخية التي لا تقبل الشك ان تعدد الزوجات لم يستكر الا في العصر المتأخرة . والظاهر ان القديس اغطينس نفسه لم يرفه سقوطاً في الآداب او اثماً وحرماً بل صرح ان تعدد الزوجات لا بعد جريمة لان قوانين البلاد تبيحه .
واننا نرى المصلحين الجرمانيين وهم في عصر متأخر كالعصر السادس عشر اباحوا الزواج مثنى وثلاث لاسباب العقر او ما اشبهه

وبقول بعض الباحثين وهم لا يرون اثماً في تعدد الزوجات ان المسيح لم يصرح بمنع هذه العادة ويذهبون الى ان الاقتصار على زوجة واحدة هو من العوائد الداخلة على النصرانية من الجرمانيين او اليونانيين والرومانيين . اما الاحتمال الثاني فهو يخالف الحقائق التاريخية مخالفة ظاهرة ولا يجدر بالذكر .

واما الاحتمال الاول وهو القول بالاصل الجرماني فانه يتوقف على شهادة ضعيفة لواحد او اثنين من الرومانيين الذين هم اكذب الناس في شهادات يتنفعون من التلاعب بها

ولو فرضنا صحة شهادة تاتس فيماذا لسل تعدد الزوجات بين سراة البرمانيين . في القرن التاسع عشر ؟

ومهما يكن من عوائد الرومانيين في العصر الاول فمن الواضح ان تعدد الزوجات في اواخر ايام البيزنطية وابتداء الامبراطورية كان سنة مقررة او على الاقل لم يحجب مخالفاً للقانون . والامر الصادر يمنع نشر تعدد الزوجات يشير الى وجوده واستعماله ونجاح هذا الامر « البريتوري » في اصلاح الخلل ودفع الضرر يظهر لمن طالع جواب الامبراطور هونوريوس والامبراطور اركاديس في اواخر القرن الرابع وعرف سلوك قسطنطين وابنه اللذين كانت لهما زوجات متعددة . وان الامبراطور فالنتينيان الثاني اذن علناً لافراد رعيته ان يتخذوا من الزوجات ما شاؤوا . اما الكنيسة في تلك الاعصر فلا ترى في تاريخها ما يدل على ان الاساقفة اوروساء الكنيسة استاءوا او اظهروا اقل اعتراض على هذا القانون بل اننا نرى ملوك رومية كانوا على العكس وتزوجوا بعدة نساء وكذلك عامة الناس لم يقصروا عنهم فقلدوهم .

وهكذا بقي حال الشرائع الرومانية حتى ايام يستيانس حين تجمعت حكمة ثلاثة عشر قرناً من قرون النشوء في تدبير المعيشة فسنت تلك الشرائع الجديدة التي لم يكن للنصرانية فيها اثر يذكر واعظم مشيري يستيانس كان مليحاً وثيقاً . على ان منع تعدد الزوجات في قوانين يستيانس لم ينجح في ابطلها وايقاف اميال العصر . وهذا القانون يدل على ترق في الفكر واختص تأثيره ببعض الافراد ارباب العقل واما العامة فكان عندهم حباً على ورق اما في مقاطعات غربي اوروبا فاختلاط البرابرة بالسكان الاصليين وامتزاج آدابهم بآدابهم حط من علاقة الرجل بالمرأة . ولا ينكر ان بعض القوانين البربرية سعى في اصلاح تعدد الزوجات الا ان المثال اقوى من الكلام فكان اعتياد الملوك هذه العادة قدوة للعامة لا يقوى عليها النظام حتى ان خدمة الدين والرهبانية الدائمة مما يستحب لم حياً بطاعة الكنيسة قد رويوا انفسهم من عادة تعدد الزوجات بمصولهم على رخصة بسيطة من المطارنة او غيرهم من رؤساء الدين

واعظم خطأ ارتكبه كتاب النصارى اعتقادهم ان النبي العربي شجع بتعدد الزوجات او شرعه وما كان يقال قديماً من انه هو الذي احدث هذه العادة هو علامة على جهل القائلين به وقد ظهر فساد وروءه الاعداء والاصدقاء . واما القول بان النبي اتحل هذه العادة او شرعها فلا يزال نقول به عامة النصرانية وكثير من خاصتها من اهل العلم ولكن لا رأي افسد من ذلك وان النبي لم يجد عادة تعدد الزوجات في امته فقط فقد وجدها

شائعة عند جميع الامم المجاورة حيث اتخذت بعض افصح صورها . نعم ان المملكة النمرانية سعت في دفع هذا الضرر الا انها حاولت عبثاً فتعدد الزوجات بقي على ما كان عليه من غير وازع والمرأة البائسة ما عدا الزوجة الاولى بقيت تثن انياً

وقد كانت بلاد فارس ايام النبي منبعث الفساد ولم يكن لها قانون للزواج معترف به واذا فرضنا وجوده فانه كان مجبولاً منبذاً . ولما لم يحدد الزندستا عدد الزوجات التي يمكن التزوج بها ارخى الفرس لانفسهم عتار التمتع بزوجات متعددة شرعيات وسراري . وزواج المتعة كان ما لوقفاً عند الجاهليين واليهود مع عادة تعدد الزوجات فاثرت هذه التصورات الاخلاقية الدنيئة في الجزيرة العربية اسوأ تأثير .

حسنت الاصلاحات التي قام بها النبي العربي حال المرأة تحسناً ظاهراً ورفعت مقامها لان المرأة كانت في الجاهلية وعند اليهود من اهل الجزيرة العربية علي احط ما يكون فكانت الفناء اليهودية تعامل كالخادمة حتى في بيت ابياها وكان له ان يبيعها اذا كان مقللاً من المال ولاولاده من بعده ان يتصرفوا فيها كيفما شاؤوا وهي لا ترث شيئاً من مال ابياها ان لم يمت ابترلا ذكور له وكانت تعد المرأة عند الحضرمين العرب مالاً وتحسب جزءاً صحيحاً من ثروة والدها او زوجها والارملة تصيح بعد وفاة زوجها مما يرثه الاولاد لذلك كثيراً ما تزوج الابناء بزوجات آبائهم من بعدهم وهو زواج حرمه الاسلام وسماه المسلمون زواج المتعة . وما استعمل في الجزيرة العربية من العادات السيئة ايضاً عادة تعدد الأزواج استعملها اهل اليمن

وبلغ من بغض الجاهليين للنساء انهم كانوا يثدنون بناتهم وهي عادة فظيعة كانت منتشرة بين قريش وكندة . وقد استنقحها النبي جدّاً وانكرها بعبارات كالصواعق بل هي اشد وجعل لها ولعاده تقديم الاطفال للارباب اشد العقاب

اما المرأة في المملكتين الفارسية والبيزنطية فكانت مغطاة جداً وبعض اهل الطيش ممن دعاهم النصارى بعد زمن « قديسين » كان ديدنهم ان يحطوا من قدر المرأة ناسين ان الشر الذي رأوه فيها انما هو صورتهم المعكوسة . وعلى هذا الحال من الانحطاط العمراني والانحلال الادبي ونداء الناس ان الشرائع القديمة وجدت بعد وزنها بميزان التجربة ناقصة ادخل النبي اصلاحاته فجعل احترام المرأة من اركان دينه ودعى اتباعه ابنته « خاتون الجنة » حباً بها واحتراماً لها وهي عندهم مثال لنوعها « وسيدتنا الزهراء » تمثل الاخلاق الفاضلة وعفة الازار في المرأة وهي اشرف كمال ادركه الانسان وقد خلفتها سلسلة من النساء طويلاً كرمت هذا الجنس بفضائلها حتى قل من لم يسمع بالسيدة رابعة

وبالف من اضرابها . وقد منع النبي في شريعته عادة الزواج المشروط بربع انه اباح
المتعة في اول الامر لكنه حرمها في السنة الثامنة من الهجرة (١) واعطى المرأة من
الحقوق ما لم يكن لها من قبل وخرلها امتيازات سوف تُقدر قدرها كلما تقدّم الزمن فساواها
بالرجل كل المساواة من حيث استعمال القوى الشرعية ووضع تعدد الزوجات حداً اعلى
وشرط العدل بينهما ومما هو حري بالنظر ان الآية القرآنية التي تبيح التزوج بربع يتبعها
ما يرجع العدد الى الحد الطبيعي والآية هي « وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا
ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة »

والتشديد في هذا الشرط مع النظر الى معنى كلمة العدل في التعاليم القرآنية لم يخف
على عقلاء الامة الاسلامية وليس المقصود من العدل المساواة في المسكن والملبس وغيرها
من الحاجات الاهلية بل المقصود منه ايضاً المساواة في المحبة والميل والتقدير ولما كان
العدل التام في مسائل الشعور مما يستحيل كانت نتيجة الاباحة في المنع وهذا لم يخف على
بعض ائمة القرن الثالث وبعض ائمة المعتزلة في عصر المأمون فقد قالوا ان تعاليم القرآن نتج اباحة
التزوج بزوجة واحدة فقط . ومع ان اضطهاد المتوكل الطائش منع نشر مبادئهم فان
الاعتقاد يسري في اركان البلاد الاسلامية الراقية بان تعدد الزوجات مخالف لروح
الشريعة الغراء كما ينافي تقدم العلم والتقدم .

ومما يجب النظر اليه ان تعدد الزوجات ينشأ عن احوال خاصة في بعض الازمنة وفي
انتقال الهيئة الاجتماعية من حال الى حال بكون من الضروريات الاساسية لحفظ
المرأة من الملاك . واذا صحت الاخبار والاحصائيات فاكثر الفظائع المنتشرة في منبث
المدنية الغربية ناشئة عن الحاجة الشديدة وقد اشار اب هك والسيدة ديف غوردن الى ان
تعدد الزوجات في الشرق هو في الغالب مما تؤدي اليه ضرورة الحال .

ولما تقدّمت الافكار وتحوّلت الاحوال ذهبت ضرورة تعدد الزوجات واصبح استعمالها
اما مهيوراً مسكوتاً عنه او ممنوعاً صراحة . ولذلك أصبحت البلاد الاسلامية التي تغيرت
فيها الاحوال الداعية الى تعدد الزوجات تعد هذه العادة ضرراً عمرانياً ومبدأً يخالف روح
الاسلام على حين لابد من استعمال هذه العادة في البلاد التي لم تتغير فيها هذه الاحوال
حيث لا توجد الوسائط المماشية التي تعتمد عليها النساء في البلاد المتقدمة .

(١) لم تزل فرقة من الشيعة تبيح المتعة ولا ترى بداً مع احترامنا للمجتهدين اهل هذا
الرأي من القول بان المتعة وضعت لمناسبات الوقت او لايال الامراء الذين نشأ هؤلاء
المجتهدون في ايامهم وفي كثير من اقوالهم اثر للاميال الشخصية

ولمعتزض ان يقول ان الاباحة الكلامية تترك محلاً لمتنع المشبه والتلذذ المستكره لذلك يكون ابطال تعدد الزوجات من الاعمال الثاقبة ونحن نعلم بقوة هذا الاعتراض وهو حري بالفتات انظار من يريد تخلص التعاليم الاسلامية من المذمة الملائمة بها ويريد التقدم مع الزمن . وما يجب ذكره ان مرونة الشرائع هي اعظم محك نعرف به قيمة تلك الشرائع ومنافعها وفي سر القرآن وفيه لانه نقبله ارقى الشعوب وهو يسد عوز احطها ولا يتامى عن ضروريات الانسان المترقى بالطبع ولا ينسى ان في الارض اقواماً وجماعات يضر بها الاقتصار على زوجة واحدة ضرراً شديداً . اما القيام بابطال تعدد الزوجات فليس من الصعوبة بالمكان الذي يتوهمه بعضهم . والمصيبة التي اصاب المسلمين وهي اصل ما هم عليه اليوم منعتهم الاجتهاد وتمسكهم بالتقليد .

وليس بالبعيد يوم يرجع فيه الفقهاء الى كلام النبي في حل مسائلهم وهي هل يقلدون النبي ام يقلدون الفقهاء الذين استعملوا اسمه الكريم في اغراضهم او اغراض الامراء الذين عاشوا في اكثافهم . وقد مرت اوروبا في مثل هذه الطريق وكان الاولى بها ان تراقب نهضة الاسلام واصلاحه بالصبر والحنو لا ان تسلفه بالسنة حداد . ومتى تم التخلص من شرك الافكار القديمة يصير من السهل على مشرعي البلاد الاسلامية نسخ تعدد الزوجات الا ان سداداً كهذا لا يتأتى الا بعد ترق عام في ادراك الحقائق واحاطة بروح الاسلام . وان موافقة التعاليم الاسلامية لكل درجة من درجات الترق تدل على حكمة المعلم . وليس تعدد الزوجات بين اقوام متدنية وله من الشروط ما وضعه النبي مما يؤسف له وهو على الاقل خير من عادة تعدد الازواج وخير من حياة ليس فيها وازع ادبي . وكلما انتشر العلم وكثر التهذيب قدرت اضرار تعدد الزوجات قدرها وصار الناس اكثر علماً بوسائل منعها . ولا نقول الان ان مسلمي الهند استفادوا كثيراً من اختلاطهم بالبراهمة الذين يحل في مذهبهم الفجور جباراً بل نقول ان هؤلاء المسلمين فسدت اخلاقهم وانحطت دسوراتهم التي من شأنها رفعة الانسان ونشره ونقاء قلبه وانتشرت طبقة المهترى *Hetairai* بينهم كما هي بين جيرانهم الوثنيين ومع ذلك فثمة دلائل محسوسة تحيينا ميت الامل بان النور الالهي الذي اضاء البلاد العربية في القرن السابع سوف يضيء قلوبهم ويخرجهم من ظلماتهم . وقد ادى المعتزلي اجتهاده الى الاقتصار على زوجة واحدة لان الشريعة تمنعه من ارتباط ثان في خلال وجود ارتباط سابق . واخلاصة ان الزواج في عرف المعتزلة هو « ان يكون ارتباطاً اختيارياً حتى آخر رمق من الحياة بين رجل واحد وامرأة واحدة وهو اليوم حد الاقتصار على زوجة واحدة » .

وقد نرى كره تعدد الزوجات وصار من المسلمات انعمانية ان لم يكن من المسلمات الاخلاقية وهو مع كثير من العوامل الخارجية يقتل هذه العادة من بين الشهود المسلمين حتى صار من المعتاد بينهم ان يضعوا في عقد الزواج جملة تمنع الزوج صراحة من حق التزوج بثانية ما دامت الاولى موجودة . وفي كل مئة منهم اليوم خمسة وتسعون مقنصرون على زوجة واحدة وهذا اما لاقتناعهم بفائدة ذلك او لاضطرارهم اليه . وتستطيع عادة تعدد الزوجات بين الطبقات المذهبة العاملة بتاريخ اسلافها والقادرة على مقابلته بتاريخ بقية الام اما في بلاد فارس فقسم صغير من السكان يتمتع بهذه العادة المتكوك بلذتها (١) والمأمول ان يقدم قريباً جماعة من حكماء المسلمين بفنون بان تعدد الزوجات كالرقى مكروه في شريعة الاسلام .

ولترجع الآن الى موضوع زواج النبي المتعدد وهو يظهر لكثيرين ممن يجهلون الحقيقة او يتجاهلون موضع انتقاد ومحل لوم . ومنقده من النصارى يذهبون الى انه باتخاذ زوجات متعددة ميز نفسه بما لم يجوزهُ الشرع فظهر ضعفاً في الاخلاق يصعب انفاقه مع النبوة . الا ان التمتع في التاريخ وتقدير الحقائق بدلاً من ان يبرهن ان النبي كان مفروطاً في الشهوات يدل دلالة صريحة على انه كان يفادي بالعز في سبيل الغير باتخاذ بحسب شرع امته عدة زوجات فقيرات وسد حاجتهن وهو فقير لا مال له ولا عقار . واننا اذا درسنا عواطفه درساً مدققاً ونظرنا اليها من الجهة الانسانية يظهر لنا تحوص المعترضين عليه . ولما تزوج خديجة كان في الخامسة والعشرين من العمر وكانت هي امن منه كثيراً وقد قضيا سوية نحو ربع قرن رافلين في اثواب السعادة والاخلاص وكانت كل هذه المدة رفيقه الوحيد ومساعدته الامين على تخفيف ما كان يصيبه من اذى قريش واضطهادهم وعند حلول اجلها كان في الحادية والخمسين ولا يمكن لاعدائه ان ينكروا انهم لا يرون في حياته كل هذه المدة ثلة في اخلاقه او نقطة سوداء في صحيفته البيضاء . وهو لم يتزوج بغيرها في حياتها على ان الرأي العام في عشيرته يجوز له ذلك لو شاء .

وعند رجوعه من الطائف بعد بضعة اشهر من وفاتها وهو ضعيف مضطهد تزوج بسودة امرأة السكران وهو ممن كان اسلم وهاجر الى بلاد الحبشة فراراً بدينه وبفساد قريش وقد توفي في منفاه وابقى من بعده امرأته في اشد البؤس والشقاء . وعوائد البلاد لا تمكنه من مساعدة هذه المسكينات لم يتزوج بها لذلك نرى ان مبادئ الانسانية والشفقة تحتم عليه اتخاذها زوجاً له على انه كان حينئذ في اضياع الحالات

(١) اثنان في اثنتي عشرة فقط بحسب احصاء مكرمين

وكان عبدالله بن عثمان بن ابي قحافة المعروف بعد ذلك في التاريخ (بأبي بكر) من اتقى الاتباع واشدهم تعلقاً بالنبي واسبغهم للاسلام وهو اشبه ببلي بن ابي طالب من حيث حبه للنبي وكانت له ابنة صغيرة اسمها عائشة فكان جل قصده ان يمكن علاقته بالنبي بتزويجه ابنته وكانت حينئذ في السابعة من العمر الا ان عوائد البلاد تسمح بتحل هذا الزواج وبعد الاحراح صارت تلك الانسة العنصرية في مصاف الزوجات الطاهرات .

وبعد مدة من وصول المهاجرين الى المدينة حدثت مسألة تدل على حال المعيشة العربية في ذلك الزمن وكل من عرف العرب وعرف انهم اهل ألفة وحرب وانما يتيسر له ان يدرك سر هذه الجاذبة وهي ان عمر بن الخطاب الخليفة الثاني كانت له ابنة اسمها حفصة فقدت زوجها في غزوة بدر وكانت صعبة المراس حادة المزاج كابيها لذلك كان يتجنبها الصحابة ويكرهون التزوج بها فكان ذلك كاللوم والتوبيخ عند ابائها ولیدفع عن نفسه ذلك عرضها زوجة على ابي بكر فابى ثم على عثمان فابى ايضاً فذهب مغضباً الى النبي ليشكو اليه ما خلقه من العار فكان لا بد من ارضائه وتسكين غضبه بجل هذه المعضلة الا ان ابا بكر وعثمان يستحيل عليهما احتمالها والصبر على خلقها . وربما بعد اليوم هذا النزاع واسبابه الواهية من التشنجات لكنه كان كافياً في ذلك الزمن لاشعال نار الفتنة بين المؤمنين وهم في اول امرهم فندارك النبي ذلك وسكن غضب عمر بتزوجه ابنته وهكذا ارضى اصحابه واصالح ذات البين

ومن زوجاته هند ام سلمة وام حبيبة وزينب ام المساكين وهن ايضاً كن اراماً ذهبت عداوة قريش بين يعيلهن وامتنع ذوو قرابتهن عن مساعدتهن اولم يكونوا اكفاء قادرين وكان النبي زوج صديقه ومولاه زيدا سيدة اسمها زينب تنسب لبنتين من اشرف بيوت العرب فلنخرها بنسبها وربما بجهاها (١) ايضاً كانت تغتاض من زوجها يولي من الموالي وربما زاد في الطين بلة تكرار زينب في حال مناسبة كلمات كان قالها النبي وقدر زيدا وراها مكشوفة الوجه وهي (سبحان الله العظيم سبحان الله مصرف القلوب) — جملة بقولها اليوم كل مسلم يرى صورة جميلة — وكانت زينب كثيراً ما تكرر امام زوجها هذه الكلمات التي قيلت في حالة الاعجاب الطبيعية اتره ان جمالها اعجب الناس حتى النبي .

ولما عيل صبر زوجها زيد عزم اخيراً ان يطلقها فذهب الى النبي ليظهر له ذلك فقال له النبي (مالك اراك منها شي ؟) قال (لا والله ما رايت منها شي) يا رسول الله ولا رأيت الا خيراً (فقال له النبي) امسك عليك زوجك واتق الله (الا انت زيدا لم تطع الامر الشريف فطلقها فاعتاض النبي من عمه خصوصاً وهو الذي خطبها عليه وزوجها

(١) «المقتبس» اكثر هذه الروايات لما ثبت في كتب الهجرة النبوية المتقدمة

وبعد نجاح زينب في اخلاص من عسمة زيد قامت تلح في طلب الزوج بالبي ولم ترجع حتى نشرفت بان تكون في عداد زوجاته

والنبي امرأة اخرى، تدعى جويرة ابنة الحارث سيد بني المصطلق كان اسرها المسلمون في غزوة لاختاد ثورة قامت بها عشرينها ورضي منها من اسرها ان تفتدي نفسها بفدية تقدمها له فسأت النبي هذا المال فاعطاها اياه حالاً فاعتراها بفضلها عليها وشكراً لادعرت نفسها عليه فرضيا زوجة وحالاً عرف المسلمون هذا الارتباط الجديد قالوا فيما بينهم ان بني المصطلق صاروا من ذوي قرابة النبي فيجب علينا ان نكرمهم ونعاملهم بما هم اهلهم وهكذا عنوا عن الاسرى حتى بارك هذا الزواج السعيد مئة اسرة اطلقت من الوثاق . وكانت صفية اليهودية من أسر المسلمون في غزوة خيبر فاعتقها النبي وكرمها بالتزوج بها ومن زوجاته ميمونة وهي من ذوي قرابته تزوجها في مكة وكانت فوق الخمسين من العمر . وهذا الزواج اكسب الاسلام رجلين مشهورين هما ابن عباس وخالد بن الوليد قائد قريش في وقعة أحد وقاهر الروم

ومكذلك كان حال زواج النبي ومن الممكن انه تزوج ببعض الاجيان ليرزق ولداً لانه لم يكن من الآلهة وربما شعر بالئيل الطبيعي الى ترك وارث من بعده وقد يكون احب التخلص من اللقب الذي لقبه به اعداؤه ولكن اذا نظرنا الى الحقائق كما هي نرى ان هذا الزواج المتعدد نشأ عنه من المنافع زيادة على ما ذكرنا ميل لانتلاف القبائل المتعادية واجتماع كلمتها . وما يجب ذكره ان عادة الاخذ بالثأر كانت شائعة في الجاهلية وهي التي اضعفت القبائل ولم يكن اذ ذاك بيت ليس له ثارات او عليه ثارات تقتل فيها الرجال وتسحق النساء . ولما قام موسى وجد هذه العادة شائعة في قومه ايضاً (كما تشيع في الأمم اذا كانت على درجة من الامران مفضوعة) . ولما لم ينجح في ابطالها اباحها الا ان النبي محمداً كان اشد ادراكاً للدواء الذي يجب استعماله فربط القبائل امتنازعة بعضها ببعض كما ربطها بنفسه برباط الزواج وعند حلول اجل البعثة وقف على عرفات وصرح بابطال هذه العادة الجاهلية .

الا ان خبث اعداء يحجرون في احكامهم ويتعصبون لاوهامهم شوه عواطف حملت محمداً على تعدد زوجات كن ارامل ومستضعفات لولاء ثياب بين المربع ولجفت قلوبهن من حرارة الجوع على ان هذه العواطف اباحها الانبياء السابقون . وربما عد القريبون اليوم عادة تعدد الزوجات شرّاً محضاً وليست هي بالتحريم فقط بل نتيجة شره وفساد وكأني بهم قد نسوا ان هذه العوائد كلها هي نتيجة انحيط وابنة الحاجة وان كبار الانبياء من اليهود وهم

مثال الكمال في المذاهب السامية اجازوا تعدد الزوجات واستعملوه الى حد بعيد في نظر المعاصرين نهاية الفساد .

والغالب ان يقال ان الواجب على النبي ان لا يخضع لاي ضرورة تضطره الى مدح عادة سيئة كبهذه او لباحثها وان الواجب عليه بتحريمها بتاتا فليسج غض الطرف عنها ولم يتعرض لها . لكن من امعن النظر يرى ان هذه العادة مثل كثير غيرها من العوائد ليست شرّاً محضاً والشركة نسبة لانه قد تكون عادة من العادات مباحة في اول الامر تقبلها مبادي الافراد والجماعات الا ان تقدماً في افكار الامة وتغيراً في احوالها ربما يجعل هذه العادة مفسدة حتى تمنعها الحكومة بعد حين . اما ان الافكار تترقى فهو من المسلمات واما ان العوائد والاعمال تتوقف على ترقى الافكار وانها تكون حسنة او سيئة بحسب الاحوال (وروح النصر) فهي حقيقة يجعلها اهل الافكار السطحية كثيراً

عبد الرحمن شهبندر

بيروت

الكنى واللقاب

جري الاصطلاح في الاسماء على تقسيمها الى علم وهو ما علق على شيء بعينه غير متناول ما اشبهه ولقب وهو ما اشعر بمدح او ذم وكنية وهو ما صدر باب او ام . وقد ولع العرب بالكنى واللقاب ولعاً غريباً حتى صاروا يكتنون الطفل والعقيم بل الوحش والطير بل الجماد والمعاني كما ستراه

من اعظم مقاصد الكنى في الاناسي خشية مبادرة اللقب السيء على لسان عدو او ماجن فليصق بالمرء لصديق الجرثومة في المنبت الوبي، وفي اثر (بادر واولادكم بالكنى قبل ان تغلبهم الالقاء) . ومن مقاصدها فيها تعظيم الكنى وتوقيره فقد فطرت الانفس على كراهة خطاياها باسمها ومشافيتها به . واما في غير الاناسي فلقد التوسع في باب الاعلام والتفنن في الاوضاع والازدياد من المعاني . ولم تك كنائهم تخلو عن نكته وسر في وضعها اي ملاحظة معنى بازائه يكون الوضع كما قالوا في ابي لهب كني به لجماله لان اللبنة البيضاء الناصع واوثر في التنزيل الكريم اما شهرته به او للتمريض بكونه جعنياً وكما قالوا للضيق ام رسم لانها ترسم الطريق لا تغارقه وام المثوى لصاحبة المنزل والامثلة بطول تعدادها وبسهولة تعرف اسرارها من معاجم اللغة المطبوعة

وما برحت الكنى والالقاء آخذة في الاعلام دوراً مهماً في الجامعة والاسلام سيما